[108] 21 - يد: ماجيلويه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما بعث الله عزوجل نبيا حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الاقرار بالعبودية، وخلع الانداد، وأن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء. شى: عن محمد مثله. 22 - يد: بهذا الاسناد، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري وغيرهما، عن أبي عبد الله عليه السلام في هذه الآية " يمحو الله ما يشاء ويثبت " قال: فقال: وهل يمحو الله إ ما كان، وهل يثبت إلا ما لم يكن ؟. 23 - يد: حمزة العلوي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مرازم بن حكيم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما تنبأ نبي قط حتى يقر لله تعالى بخمس: بالبداء والمشيئة، والسجود، والعبودية، والطاعة. سن: بعض أصحابنا، عن محمد بن عمر الكوفي - أخي يحيى، عن مرازم مثله. 24 - سن: ابي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما بعث الله نبيا قط حتى يأخذ عليه ثلاثا: الاقرار لله بالعبودية وخلع الانداد، وأن الله يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء 25 - يد: حمزة العلوي عن علي بن إبراهيم، عن الريان قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: ما بعث الله نبيا قط إلا بتحريم الخمر، وأن يقر له بالبداء 26 - يد: الدقاق، عن الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن اليقطيني، عن يونس، عن مالك الجهني قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لو يعلم الناس ما في القول بالبداء من الاجر ما فتروا عن الكلام فيه. قال الصدوق رحمه الله في التوحيد: ليس البداء كما تظنه جهال الناس بأنه بداء ندامة - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا - ولكن يجب علينا أن نقر لله عزوجل بأن له البداء معناه أن له أن يبدء بشئ من خلقه فيخلقه قبل شئ، ثم يعدم ذلك الشئ ويبدء بخلق غيره، أو يأمر بأمر ثم ينهى عن مثله، أو ينهى عن شئ ثم يأمر بمثل ما نهى عنه، وذلك مثل نسخ الشرائع، وتحويل القبلة، وعدة المتوفى عنها زوجها ولا يأمر الله عباده بأمر